

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠١٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اللائحة التنفيذية للمركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١٥ بشأن تشكيل اللجنة الدائمة للكود المصرى للتكييف والتبريد ؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعمل بالكود المصرى للتكييف والتبريد المرافق لهذا القرار .

(المادة الثانية)

تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها فى القانونين رقمى ٦ لسنة ١٩٦٤ ، ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

بتنفيذ ما جاء بهذا الكود وتطبيق أحكامه .

(المادة الثالثة)

يتولى المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود المذكور والتعريف به والتدريب عليه .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لمضى ستة أشهر على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١٦/٤/٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م / مصطفى كمال مديبولي

م.د.م / مصطفى كمال مديبولي
وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
٢٠١٦/٤/٩